



## قرار رقم 339 بتاريخ 16 يناير 2024

### بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة القصر الكبير

#### إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة القصر الكبير

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، لاسيما المواد 96 و126 و127 منه.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات، و الأجرور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على دورية وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021، المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي للقصر الكبير رقم 600 بتاريخ 15 دجنبر 2023، بشأن تحديد الهيكل التنظيمي لجماعة القصر الكبير بعد تعديله ، و المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها.
- بناء على قرار رقم 654 بتاريخ 12 دجنبر 2022 بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة القصر الكبير، وحيث أنه لم يتقدم أي مترشح لشغل منصب مسؤولية رئيس مصلحة الأشغال و المحافظة على البيئة.

#### قرر مايلي:

**المادة الأولى:** تعلن جماعة القصر الكبير عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الأشغال و المحافظة على البيئة.

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

1. الموظفين المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بمختلف إدارات الدولة و الجماعات الترابية، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

2. الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** يمارس رؤساء المصالح المهام المسندة إليهم بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وكذا المهام المحددة بالهيكل التنظيمي لإدارة الجماعة، والمهام التي يمكن أن تفوض إليهم من طرف رئيس الجماعة أو المهام المكلفين بها من طرف مدير المصالح أو رئيس القسم.

**المادة الرابعة:** تحدد مهام المناصب الشاغرة و الكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.  
**المادة الخامسة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوع بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- استمارة الترشيح تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، يتم تحميلها من بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وتتضمن:
  - سيرة ذاتية تشير إلى مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
  - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- شهادة الإجازة، أو دبلوم يخول الولوج إلى السلم العاشر على الأقل.
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

**المادة السادسة:** توضع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة، إلى غاية 22 فبراير 2024، على الساعة الرابعة مساءً، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

**المادة السابعة:** تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس مجلس الجماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

**المادة الثامنة:** يعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية، بعد المصادقة عليها من طرف رئيس المجلس الجماعي، عبر نشرها ببوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وتعليقها بمقر الجماعة.

**المادة التاسعة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويعلق بمقر الجماعة.

رئيس المجلس الجماعي لمدينة القصر الكبير

الرئيس  
محمد السيمو  
الجماعة القصرية

تأشيرة السيد العامل

23 يناير 2024

المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
العامل

العالمين بوعاصم